

821- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

اما بعد فنقدم لنا في كتاب الملتقى من احاديث الاحكام لمحمد الدين ابو البركات عبد السلام بن عبد اللهالمعروف ابن مية رحمه الله تعالى بباب النهي عن السدل والتلثم في الصلاة - 00:00:00

نعم وطبعا فيما يتعلق بهذا الحديث تقدم انه لا يصح تقدم ان هذا الحديث لا يصح. لكن ايضا على الانسان ان لا يغطي فمه في الصلاة لانه لم يأتي ان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:00:19

غطى فمه والصحابة رضي الله عنهم فيما اعلم نعم ثم قال بباب الصلاة في ثوب الحرير والهصب هنا مسألة المسألة الاولى الصلاة في ثوب الحبيب. هذه مسألة. والثانية صلاة في الثوب المغصوب - 00:00:36

ما هو الثوب المغصوب عندما الانسان يأخذ ثوبا لغيره ليس له وهذا الغير لم يأذن له سرقه اغتصبه اخذه عمدا عدواانا فلا شك هذا يسمى ثوبا مغصوبا فالصلاحة في ثوب الحقيق لا تجوز - 00:00:59

كما ان الصلاة في الثوب المغصوب ايضا لا تجوز نعم. وذلك لان الاول قد جاء النهي بالنسبة للرجال ان يلبسوا الحرير وايضا ينهى ان الانسان يغتصب مال غيره من ثياب او غير الثياب. ولذا في الحديث لا - 00:01:24

يأخذ احدكم متعاف اخيه لا جاد ولا هازلا لا جاد اما جاد فهذا واضح. واما هازل يظن الذي اخذ متعاف انه ماذا قد سوق ظاهر نعم هذا يدخل التشويش على قلبه وعلى فكره. نعم - 00:01:47

فلا يجوز لا الصلاة في ثوب الحرير ولا في الثوب الغصب. واعلموا بارك الله بارك الله فيكم ان للانسان حالات فيما يتعلق بالثياب. لعل الشيخ احمد العجمي ينتبه وقد يحتاج هو الى زيادة انتباه لانه مع مازن لانهم كانوا مسافرين - 00:02:12

فقد يحتاجون الى زيادة انتباه السفو يقطع العلم فقد يحتاجون الى زيادة انتباه نعم اقول للانسان حالات فيما يتعلق بالثياب الحالة الاولى هو ستر العورة هو شطر العورة نعم هذه الحالة الاولى - 00:02:35

نعم وتقديم لنا في حديث جابر اذا كان الثوب واسعا فلتحب به وان كان ظيقا فائتزر به. ياتزر يغطي العوام. نعم فيكون المنكب مكشوف وقد قد تكون اطراف ساقيه مكشوفة - 00:03:02

وهذا اقل ما يجب نعم يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد نعم هو ستر العورة والتزيين عموما الامر الثاني بارك الله فيكم الحالة الثانية هي الصلاة في الثياب الكاملة - 00:03:24

وهو ان الانسان يصلى في ثوب سايع يغطي منكبيه لانه قد جاء النهي عن كشف العانقين او احد عانقيه نعم الحالة الثانية هي الصلاة في الثياب السابقة - 00:03:43

نعم وهذا هو المطلوب ويلاحظ ان بعظام الناس قد يأتي بثياب وبياضة يأتي الى الصلاة في المسجد. هو الله تعالى كما تقدم يقول يا بني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد - 00:04:03

فانت تزين في لقاء الناس. كيف بالله عز وجل؟ لو بتقابل امير تروح بثوب رياضة هذا لا يمكن نعم روح الاوجاع قالوا لنا يعني في عقله شيء بهذه الحالة الثانية - 00:04:20

وهي الصلاة في الثياب السابقة. الحالة الثالثة بارك الله فيكم ان يصلى الانسان في في الثياب التي جاء النهي عنها ومنها ثوب الحيج و الغصب فهذا لا يجوز وقد اختلف اهل العلم هل تصح الصلاة؟ او لا تصح مع كونهم باتفاقهم ان هذا محروم لكن - 00:04:40 الصلاة تصح او لا تصح فمنهم من قال ان الصلاة لا تصح وقال لانه صلى في ثوب مغصوب او حويظ. وقد جاء النهي عن ذلك. ومنهم

من قال ان الصلاة تصح. مع ماذا - 00:05:07

الاثم لا مع الاسم نعم مع الاسم قالوا وذلك ان النهي هنا لا يعود الى ذات الصلاة وانما يعود الى شيء اخر يتعلق بالصلاه اذا عاد النهي الى ذات المنهي عنه - 00:05:23

او الى ركن من اركانه او شوط من شروطه فهذا نعم يؤدي الى بطلان العبادة واما اذا لم يكن كذلك كما هنا يعني اتي بالصلاه التامة وهو قد ستر عورته ولكن بشيء هو - 00:05:40

فهو اثم من هذا الجانب من هذه الناحية ومثاب من ناحية اخرى على صلاته نعم الامر واقع لا يتلهم كما تقدم لا يغطي فاه وان كان الحديث لا يصح ولكن لم يأتي عنه الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:05:58

العام انه كان يغطي فاه في الصلاة طبعا لعل يأتينا النهي عن الصلاة في الثوب المغصفر واما الثوب الاحمر فمحل خلاف بين اهل العلم والراجح انه لا ينهى عنه. الراجح ان الثوب الاحمر لا ينهى عنه لان الرسول عليه الصلاة - 00:06:18

والسلام كما في حديث البراء بن عازب كان عليه حلة ماذ؟ حمراء. نعم قال عن ابن عمر رضي الله عنه رضي الله عنهم. قال من اشتري ثوبا بعشرة دراهم وفيه درهم حرام لم يقبل الله عز وجل صلاة ما دام عليه - 00:06:40

هذا الحديث لو صح لكان فاصلا في المسألة ولكن لا يصح قال ثم ادخل اصبعيه في اذنيه وقال صمتا ان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سمعته يقوله رواه احمد. ولكن لا يصح الى عبد الله ابن عمر - 00:07:04

قال البهقي تفرد به بقية ابن الوليد الحمصي وقال وهو اسناد ضعيف. والحديث ضعفه الامام احمد ايضا قال ابن عبد الهادي في كتابه التنقیح واصل التنقیح لابي الفرج ابن الجوزي - 00:07:26

تنقیح التحقیق قال ابو طالب سالت ابا عبد الله ابو طالب من تلاميذ الامام احمد سالت ابا عبد الله هيا الامام احمد عن هذا الحديث فقال ليس بشيء ليس له اسناد. نعم فهو لا يصح. قال وفيه دليل - 00:07:44

على ان النقود تتعين في العقود نعم ولا يلزم والله اعلم يعني فيه نعم لكن اذا عينت تتعين عفوا اذا عينت في العقد تتعين نعم النقود اذا عينت اتفقت ان - 00:08:01

ابو حمزة الا اشتري من عند الحاجة الفلانية بعشرة دراهم. كتبنا في العقد يلزمني ولا ما يلزمني؟ يلزم يعني عشرة دراهم دنانير ذهب نعم على حسب ما يتفقان الان دولارات مثلا - 00:08:21

يعني كما هو مثلا في اليمن في لبنان مثلا يعني العمالة ساقطة يتذدون عمل غيره. العمالة التي عندهم. نعم. المهم اذا اتفقوا على شيء يتعين نعم الا اذا لم يستطع فبدلاها - 00:08:38

قال وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد متفق عليه ولا حمد من صنع امرا على غير امرنا فهو مردود. وهذا الحديث قاعدا من قواعد الشيع - 00:09:01

يعني عندنا حديثان يدخلان في كل ابواب الشريعة. عندنا حديث انما الاعمال بالنيات. لابد كل عمل تنوی فيه النية الطيبة الحسنة لله. الامر الثاني ان يكون هذا العمل موافقا لاي شيء للسنة النبوية. نعم ما يكون بدعة - 00:09:21

ما يكون محدث شيء جديد ليس عليه دليل واحد قال له انا اليوم نشيطة ب chilly العصر خمس ركعات هل يصح؟ ما يصح لو صلى الف ركعة ما تصح صلاته نعم - 00:09:41

فهذا يعتبر قاعدة من قواعد الشريعة. من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. متفق عليه قال وعن عقبة ابن عامر الجهني رضي الله عنه قال اهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:01

والفود يقول هو شبه القضاء والقدا هو ثوب ظيق يكون مشكوك من ماذ؟ من الخلف. يكون مشكوك من الخلف وله كمان ويلبس في الحرب والشفر نعم فيقول اهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبسه ثم صلى فيه - 00:10:18

ثم انصرف فنزعه نزعا عنيفا شديدا قد يكون يعني جاء له الوحي بالنهي عن ذلك. لعل الابن عبد الملك يتتبه فنزعه نزعا عنيفا شديدا كالكافر له ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين - 00:10:48

قد يكون يعني كما تقدم جاء له الوحي مثل ما جاء له الوحي وهو يصلي عليه الصلاة والسلام. وان في نعليه ماذ؟ اجل نجاسة قدرها فخلعهن وهو في الصلاة عليه الصلاة والسلام - [00:11:11](#)

نعم ثم قال لا ينبغي هذا للمتقين. فاهل التقوى لا يلبسون هذه الثياب. قال متفق عليه قال وهذا محمول على انه لبسه قبل تحويمه اذ لا يجوز ان يظن به انه لبسه بعد التحويم في صلاة - [00:11:29](#)

ولغيرها ولا شك في ذلك قال ويدل على اباحتته في اول الامر. ما روى انس بن مالك رضي الله عنه ان اكيدر دومة. هذه دومة ان دل هذا الوكيد يعني الرئيس الزعيم - [00:11:47](#)

وكان نصراانيا ومن العرب من كندة اهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس الجبة ما يلبس او دياج قبل ان ينهى عن الحبيب اذا كان في الاول لا مباح - [00:12:03](#)

فلبسها مباح الا اذا الانسان اضطر للحرير. مثل ما حصل لعبد الرحمن بن عوف والزبير افتاهم عليه الصلاة والسلام بليس ماذ؟
الحرير. كان فيهما حكة بجسديهما والحرير ناعم الحويوي ناعم - [00:12:24](#)

فهذا يخفف ماذ؟ الحكة فهم قد اضطروا الى ذلك نعم بخلاف مثلا الثياب الخشنة كما كان ثيابهم من قبل الصوف وكذا قد تسبب يعني اه حرارة وحكة نعم قال قبل ان ينهى عن الحرير فلبسها فلبسها. فتعجب الناس منها من حسنها - [00:12:45](#)

فقال والذي نفس محمد بيده لما نادى له سعد بن معاذ رضي الله عنه في الجنة احسن منها. نسأل الله من فضلها وسعد بن معاذ رضي الله عنه قد استشهد - [00:13:13](#)

يعني جوهر انفقوا رضي الله عنه واما استطاعوا يعني حاولوا يوقفون الدم ولا استطاعوا حتى توفاه الله رضي الله عنه. بسبب يعني حصل له جرح بسبب المعركة واكثر من يعني الناس كانوا فيما سبق ان - [00:13:27](#)

يموتون بسبب ذلك ما عندهم ما يوقفون النزف مثل ما حصل لطلحة بن عبيد الله في الجمل جا له سهم في ركبته نزف حتى توفاه الله ومثل ابو عامر عم ابي موسى الاشعري - [00:13:49](#)

ايضا جالسهم في ركبته نعم ومثل عمر يوم طعن رضي الله عنه قال الطبيب اه ايه اعطي سقاہ النبيذ. ابي تأكيد سقاہنبيذ سوف يخرج ولا ما يخرج المعدة مشقوقة ولا غير مشقوقة - [00:14:07](#)

لأنها جاءت له طعنة قوية رضي الله عنه فالنبيذ خرج مع ماذ؟ مع الدم فلم يتبيّن لم يتبيّن. قام سقاہ لب فخرج يريد ان يتأكيد انه قال خلاص او صي يا امير المؤمنين - [00:14:29](#)

ايها ما عندهم ما يخيطون يعني هالمعدة وها نعم حتى توفاه الله رضي الله تعالى عنه شهيدا لان طلب هو الشهادة في المدينة قال في مدينة رسولك عليه الصلاة والسلام كيف تأتي الشهادة في المدينة؟ جت سبحان الله نعم استجابة الله له - [00:14:46](#)

نعم اوقفني احد ائمة المسجد النبوى قال هنا يظن ان عمر طعن نعم في المسجد النبوى. المهم طعن بها المكان ولا بذلك المكان. هذا يعني ليس له نعم قال لمناديل والذي نفس محمد بيده لما نادى لسعد ابن معاذ في الجنة احسن منها. يا الله يا رب - [00:15:08](#)

نسأل الله ذلك ايها من لنا ولوالدينا واهالينا وذوياتنا وسائر المسلمين. قال وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما قال لبس النبي صلى الله عليه وسلم قضاء من دياج من حقي - [00:15:32](#)

اهدي له ثم اوشك ان نزع النزعة وارسل به الى عمر ابن الخطاب فقيل قد اوشك ما قد اوشك ما نزعته يا رسول الله يعني بسرعة قال نهاي عنده جريل. نعم - [00:15:48](#)

فجاء عمر فجاه عمر بيكي فقال يا رسول الله كرهت امرا واعطيتنيه فمالي يعني يحسب عمر انه فقال لم اعطيك لتلبسه انما اعطيتك تبيّعه تضاعه بالفي درهم رواه احمد فيه دليل على ان امته اسوته في الاحكام. وهذا الحديث - [00:16:05](#)

قال يا رسول الله اشتري هذه الحلة تجمل بها وكانت من قال انما يلبس من لا خلاق له. ثم اهداها له جت له ثياب منحوية فاهاها عمر. فجاء عمر مستعجل. قال ما اهديتك حتى تلبسها - [00:16:38](#)

وانما تبيح او تهدىها فاهاها لاخ له مشرك بمكة ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق امين - [00:16:51](#)